٥٠٩

٢
١
٧١٤
وما

الوسائل

إلى

غوامض الرسائل

لأستاذ العلماء والمجتهدين
الشيخ مرتضى الأنصاري قدس سره

تأليف
سماحة الأستاذ
السيد رسول الموسوي الطهراني

الجزء الرابع

www.ketab.ir

فرائد الأُصول لأُستاذ الفقهاء والمجتهدين الشيخ مرتضى الأنصاري، ١٢١٤ ـ ١٢٨١ق ـ متن.
الوسائل إلى غوامض الرسائل، الموسوي الطهراني، السيّد رسول، ١٣١٥ ـ شرح.
تأليف السيّد رسول الموسوي الطهراني، تحقيق وتبويب علي أكبر الهلالي.
قم، محلاتي، ١٤٣٧ هـ ق = ١٣٩٤ هـ ش.
شابك الدورة: 978 - 964 - 7455 - 68 - 8
شابك ج/٤ 978 - 964 - 7455 - 75 - 6
١ ـ نقد وتفسير فرائد الأُصول، مرتضى بن محمّد أمين الأنصاري، ١٢١٤ ـ ١٢٨١ق.
٢ ـ أُصول فقه الشيعة قرن ١٣ ق.
١٣٩٤ ٤٠٢٨ ف[illegible]الف/ BP ١٥٩٧ ٢٩٧/٣١٢
٣٩٨٥٤٢٨٨

■ اسم الكتاب: الوسائل إلى غوامض الرسائل / ٤
■ تأليف: السيد رسول الموسوي الطهراني
■ تحقيق وتبويب: علي أكبر الهلالي
■ الناشر: محلاتي
■ الطبعة: الأولى ١٤٣٧ ق
■ الفلم والألواح الحسّاسة: [illegible]يزهوش
■ المطبعة: الوفاء
■ الكمّيّة: ٢٠٠٠ نسخة
■ السعر: ١٥٠,٠٠٠ ريال

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

www.ketab.ir

وأمّا المجوّزون[1] .....

تحرير موضوع البحث

[1] قد عرفت في أوائل مبحث الظنّ أنّ المصنّف ﷺ قد أسّس أصلاً أوّليّاً في الظنّ، وهو حرمة التعبّد بالظنّ وعدم جواز العمل به شرعاً وعقلاً، وقد أشار إليه ﷺ بقوله: «التعبّد بالظنّ الذي لم يدلّ على التعبّد به دليل محرّمٌ بالأدلّة الأربعة ...»[1].

لكنّه ﷺ بعد إثبات ذلك شرعاً وعقلاً في البحث عنه مفصّلاً قد أسّس أصلاً ثانويّاً قد استثنى فيه بعض الظنون الخارجة عن الأصل الأوّليّ ـ المعبّر عنها بـ «الظنون المعتبرة» أو «الظنون الخاصّة» ـ، وقد أشار إليه ﷺ بقوله: «إنّما المهمّ ـ الموضوع له هذه الرسالة ـ بيان ما خرج ـ أو قيل بخروجه ـ من هذا الأصل ...»[2].

فبعد إتمام البحث عن بعض الظنون ـ كالظنّ الحاصل من ظواهر الكتاب والسنّة ـ المتّفق على خروجه عن الأصل الأوّليّ والالتزام بحجّيّته عند الأُصوليّين، وأيضاً الظنّ الحاصل من الإجماع المنقول بخبر الواحد، والشهرة الفتوائيّة ـ الذي يكون محلّ الخلاف بين الأعلام ـ شرع ﷺ من هنا في البحث عن

(١) فرائد الأُصول ١: ١٢٥.

(٢) فرائد الأُصول ١: ١٣٤.

www.ketab.ir

. . . . . .

ظنٌّ آخر من الظنون المعتبرة، وهو الظنّ الحاصل من خبر الواحد.

وقد عرفت في أوائل مبحث حجّيّة خبر الواحد أنّ الأقوال فيه كثيرة مرجعها إلى قولين[١]:

الأوّل: القول بالحجّيّة من باب الظنّ الخاصّ، وهو ما ذهب إليه جمهور المتأخّرين[٢]، وتمسّكوا له بأدلّة خاصّة سيأتي ذكرها.

والثاني: القول بعدم الحجّيّة مطلقاً[٣] ـ أي: بطريق السلب الكلّيّ ـ وهو ما ذهب إليه السيّد وأتباعه على تقدّم ذكرهم[٤].

وبعد ما فرغ المصنّف عن البحث في ما احتجّ به النافون لحجّيّة خبر الواحد[٥] والردّ عليهم[٦] شرع هنا في ذكر ما احتجّ به المثبتون للحجّيّة.

---

(١) انظر الجزء الثالث: ٤٥٧ و٤٥٨، ذيل عنوان «الأقوال في حجّيّة خبر الواحد الغير المفيد للعلم وعدمها».

(٢) انظر الجزء الثالث: ٤٥٨ و٥٠١، ذيل عنوان «الأوّل: القول بحجّيّة خبر الواحد من باب الظنّ الخاصّ».

(٣) أي: سواء كان الراوي عدلاً، أو ثقةً، وغير ذلك.

(٤) انظر الجزء الثالث: ٤٥٩ و٤٩٤، ذيل عنوان «الثاني: القول بعدم حجّيّة خبر الواحد من باب الظنّ الخاصّ».

(٥) انظر الجزء الثالث: ٥١٠ و٥١٢ و٥٣١، ذيل عناوين «الاستدلال بالكتاب»، و «الاستدلال بالسنّة»، و «الاستدلال بالإجماع».

(٦) انظر الجزء الثالث: ٥٣٣ و٥٣٥ و٥٨٣، ذيل عناوين «الجواب عن الاستدلال بالآيات» و «الجواب عن الاستدلال بالأخبار» و «الجواب عن الاستدلال بالإجماع».

www.ketab.ir

فقد استدلّوا على حجّيّته بالأدلّة الأربعة :[١]

أدلّة القائلين بحجّيّة خبر الواحد

[١] اعلم أنّ المشهور القائلين بجواز العمل بخبر الواحد وحجّيّته من بـاب الظنّ الخاصّ قد استدلّوا لإثبات مدّعاهم بالأدلّة الأربعة، وسيجيء تقريب أدلّتهم على حجّيّته كتاباً، وسنّةً، وإجماعاً، وعقلاً.

www.ketab.ir

٨ ـ فهرس محتوى الكتاب

■ في حجّيّة خبر الواحد (حجّة المجوّزين) ٧

تحرير موضوع البحث ١١

أدلّة القائلين بحجّيّة خبر الواحد ١٣

■ أوّل أدلّة المجوّزين: الكتاب ١٥

الاستدلال بالكتاب على حجّيّة خبر الواحد ١٧

● الآية الأُولى: آية «النبأ» ١٧

القول بدلالة الآية وعدم دلالتها على حجّيّة الخبر ١٩

بحوث تمهيديّة لتقريب الاستدلال ٢٣

الأوّل: بيان شأن نزول الآية ٢٣

الثاني: شرح مفردات الآية ٢٤

١ ـ مادّة «الفسق» ٢٥

٢ ـ مادّة «النبأ» ٢٦

٣ ـ مادّة «التبيّن» ٢٧

٤ ـ مادّة «الجهالة» ٢٨

تفسير الآية المتلائم مع وجهة نظر المستدلّ ٢٩

تقريب الاستدلال بالآية من وجهين ٣١

www.ketab.ir

فائدتان ٣٧
الأُولى: معنى «المنطوق» و «المفهوم» وقسميه: الموافق والمخالف ٣٨
الثانية: أقسام مفهوم المخالف وبيان الأقوال ٤٠
١ ـ مفهوم الشرط ٤١
٢ ـ مفهوم الوصف ٤٥
٣ ـ مفهوم الغاية ٤٨
٤ ـ مفهوم العدد ٤٩
٥ ـ مفهوم اللقب ٥٠
الوجه الأوّل: الاستدلال بمفهوم الشرط ٥١
ما أفاده النائينيّ في تقريب الاستدلال بمفهوم الشرط ٥٣
الوجه الثاني: الاستدلال بمفهوم الوصف ٥٦
ما أفاده النائينيّ في تقريب الاستدلال بمفهوم الوصف ٥٨
الوصف الذاتيّ والوصف العرضيّ ٦٠
على إرادة الوصف العرضيّ في المقام قرينتان ٦٣
القرينة الأُولى: المناسبة ٦٤
القرينة الثانية: التقارن ٦٥
توجيهٌ لوجهي الاستدلال بنفسيّة وجوب التبيّن ٧٢
أقسام الواجب والمفروض منه في المقام ٧٣
١ ـ الواجب العينيّ والكفائيّ ٧٣
٢ ـ الواجب التعيينيّ والتخييريّ ٧٤

www.ketab.ir

٣ ـ الواجب النفسيّ والغيريّ ٧٤
في ما يقتضيه الأصل عند الشكّ في الوجوب ٧٥
لزوم حمل الأمر بالتبيّن على الوجوب النفسيّ لتماميّة الاستدلال ٧٧
حمل وجوب التبيّن على النفسيّ لا يجدي في تماميّة الاستدلال ٧٨
لزوم حمل الأمر بالتبيّن على الوجوب الشرطيّ ردّاً للتوجيه ٧٨
الأدلّة على كون الأمر بالتبيّن للوجوب الشرطيّ ٨١
الدليل الأوّل: التبادر ٨١
الدليل الثاني: الإجماع ٨٣
الدليل الثالث: التعليل ٨٤
إرادة الوجوب النفسيّ لا يلزم حجّيّة الخبر ٨٦
تأمّل المصنّف ﷺ في المقام ٩٠
الإيرادات الواردة على الاستدلال بالآية قسمان ٩١
القسم الأوّل: الإيرادان غير القابلة للدفع ٩٤
الإيراد الأوّل: منع المفهوم من حيث وجود المقتضي ٩٤
١ ـ الإيراد الوارد على اعتبار مفهوم الوصف ٩٥
التعليق على الوصف لا يدلّ على المفهوم ٩٥
إلحاق مفهوم الوصف بمفهوم اللقب في عدم الحجّيّة ٩٩
٢ ـ الإيراد الوارد على اعتبار مفهوم الشرط ١٠٣
الجملة الشرطيّة ذات المفهوم وغير ذات المفهوم ١٠٥
كيفيّة تحقّق المفهوم للجملة الشرطيّة وعدمه ١٠٧

www.ketab.ir

لا مفهوم للجملة الشرطيّة في الآية الشريفة ١٠٩
توجيه الاستدلال بمفهوم الشرط في المقام بتقريرين ١١٥
حاصل التقريرين: حمل الآية على السالبة بانتفاء المحمول ١١٧
المناقشة في التقرير الأوّل ١٢٠
مناقشة المصنّف في التقرير الثاني ١٢١
حاصل الكلام في المقام ١٢٦
الإيراد الثاني: منع المفهوم من حيث وجود المانع ١٢٦
تعارض المفهوم وعموم التعليل والحكم بتقدّم عموم التعليل ١٢٩
دفع الإيراد الثاني باعتبار منع عيّة اندراج ما نحن فيه تحت عموم التعليل ١٣٥
دفع الإيراد الثاني باعتبار خروج ما نحن فيه عن المفهوم ١٣٨
مناقشة المصنّف في الدفعين وتقرية الإيراد ١٤١
قاعدة تخصيص العامّ بالمفهوم المخالف والقول بالجواز ١٤٧
اختصاص جواز التخصيص بالمخصّص المنفصل ١٤٩
قاعدة: تبعيّة الحكم (المعلول) للعلّة ١٥٤
أظهريّة التعليل في الآية الشريفة ١٦٠
دفع الإيراد الثاني باعتبار حمل التبيّن على المعنى الأعمّ ١٦٣
مناقشة المصنّف في الدفع المذكور ١٦٥
عدول المصنّف عن المناقشة وتثبيت الإيراد ١٦٦
دفع الإيراد الثاني باعتبار إطلاق الجهالة على السفاهة ١٦٩
مناقشة المصنّف في الدفع المذكور ١٧٤

www.ketab.ir

إطلاق الجهالة على السفاهة خلاف الظاهر ١٧٥
عدم شمول تعليل الآية لحجّيّة الفتوى والشهادة ١٧٨
تأمّل المصنّف ﷺ في المقام ١٨٣
القسم الثاني: الإيرادات القابلة للدفع ١٨٦
الأوّل: معارضة مفهوم الآية بالآيات الناهية والرجوع إلى أصالة عدم الحجّيّة ١٨٧
دفع الإيراد: أخصّيّة مفهوم الآية من الآيات الناهية ١٩٠
توهّم انقلاب النسبة بين المفهوم والآيات ١٩٥
المطلق الخارج عن العامّ لا يوجب انقلاب النسبة ١٩٩
الثاني: تناقض الإجماع المنقول بخبر الواحد مع مفهوم آية النبأ ٢٠٨
الأجوبة الخمسة عن الإيراد الثاني ٢١١
الجوابان النقضيّان عن الإيراد ٢١١
الأجوبة الثلاثة الحلّيّة عن الإيراد ٢١٤
١ ـ استحالة دخول الخبر بالإجماع تحت مفهوم الآية ٢١٥
٢ ـ خروج الخبر بالإجماع من مفهوم الآية تخصّصاً ٢٢٠
٣ ـ خروج الخبر بالإجماع من مفهوم الآية تخصيصاً ٢٢٤
ما أفاده النائينيّ في توضيح الإيراد ودفعه ٢٢٩
جواب سادس عن الإيراد وضعفه ٢٣٠
الثالث: عدم شمول آية النبأ للإخبار مع الواسطة بتقريباته الثلاثة ٢٣٢
الوجه الأوّل: أخصّيّة الدليل عن المدّعى ٢٣٤
الجواب عن الوجه الأوّل ٢٣٦

www.ketab.ir

الوجه الثاني: محذور تقدّم الشيء على نفسه ٢٣٩
زيادة العبارة على ما في بعض النسخ وشرحها ٢٤٦
الوجه الثالث: عدم ترتّب أثر شرعيّ على الإخبار مع الواسطة ٢٤٧
كلام النائينيّ في تقريب الوجه الثالث ٢٥١
ما أفاده النائينيّ في تضعيف الوجه الثالث ٢٥٩
أجوبة ثلاثة عن الوجه الثاني ٢٦٢
١ ـ الجواب المبنيّ بقاعدة: الإقرار بالإقرار ٢٦٢
٢ ـ الجواب الحلّي الوارد في بعض النسخ ٢٧٠
٣ ـ الجواب الحلّي الوارد في المتن ٢٧٣
الرابع: مباينة الدليل مع المدّعى ٢٨٢
الجواب عن الإيراد الرابع ٢٨٨
الخامس: لزوم خروج مورد الآية عن المفهوم ٢٩٥
الجواب عن الإيراد الخامس ٢٩٩
السادس: إيراد الشهيد الثاني على الاستدلال بالمفهوم والجواب عنه ٣٠٣
السابع: عدم كفاية الظنّ في إثبات المسألة الأُصوليّة ٣٠٧
الجواب عن الإيراد السابع ٣٠٨
الثامن: انحصار مفهوم الآية في المعصوم عليه السلام ٣١١
تقريب الإيراد بتمهيد أُمورٍ ٣١١
الأوّل: معنى «الكبائر» و «الصغائر» ٣١١
الثاني: معنى «الفسق» لغةً واصطلاحاً ٣١٦

www.ketab.ir

الثالث: قاعدة «لزوم حمل ألفاظ الكتاب والسنّة على المعاني الواقعيّة» ٣١٨
أجوبة ثلاثة عن الإيراد الثامن ٣٢٣
الجواب الأوّل: المراد بـ «الفسق» الكفر ٣٢٣
الجواب الثاني: المراد بـ «الفسق» ارتكاب الكبائر ٣٢٥
الجواب الثالث: المراد بـ «الفسق» الفسق عند الإخبار ٣٣٠
حاصل الكلام في الاستدلال بمفهوم آية النبأ ٣٣٣
الاستدلال بمنطوق الآية على حجّيّة خبر غير العادل ٣٣٥
تمهيدٌ لتقريب الاستدلال ٣٣٦
مصاديق التبيّن الظنّيّ ٣٣٧
تقسيم التبيّن الظنّيّ إلى «التفصيليّ» و «الإجماليّ» ٣٤٠
أقسام الخبر ودلالة الآية على حجّيّتها بناءً على التبيّن الظنّيّ ٣٤٢
المناقشة في الاستدلال بالمنطوق ٣٤٧
إرادة التبيّن الظنّيّ ولزوم اللغويّة ٣٤٧
دفع محذور اللغويّة ٣٤٩
القرائن الدالّة على ظهور التبيّن في التبيّن العلميّ ٣٥١
حجّيّة خبر الفاسق بحمل التبيّن على الاطمئنان ٣٥٢
المراد من التبيّن الاطمئنانيّ ٣٥٢
الإيراد الوارد على التبيّن الاطمئنانيّ ٣٥٤
مختار المصنّف ﷺ في دلالة آية النبأ ٣٥٨
عدول المصنّف ﷺ عمّا اختاره أوّلاً ٣٦١
حاصل الكلام في المقام ٣٦٢

www.ketab.ir

● الآية الثانية: آية «النفر» ٣٦٥
القول بدلالة الآية وعدم دلالتها على حجّيّة الخبر ٣٦٦
تمهيدان لتقريب الاستدلال ٣٦٨
الأوّل: بيان شأن نزول الآية ٣٦٩
الثاني: شرح مفردات الآية ٣٧٠
١ ـ مادّة «لَولا» ٣٧٠
٢ ـ مادّة «النفر» ٣٧١
٣ ـ مادّة «الطائفة» ٣٧٢
٤ ـ مادّة «التفقّه» ٣٧٣
٥ ـ مادّة «الإنذار» ٣٧٤
٦ ـ مادّة «لعلّ» ٣٧٥
٧ ـ مادّة «الحذر» ٣٧٥
تفسير الآية المتلائم مع وجهة نظر المستدلّ ٣٧٦
تقريب الاستدلال بالآية على حجّيّة الخبر ٣٨١
إثبات الوجوب للحذر بطريقين ٣٨٥
الطريق الأوّل: التلازم بين محبوبيّة الحذر ووجوبه ٣٨٦
توجيهان لإثبات التلازم عقلاً وشرعاً ٣٩٠
الأوّل: توجيه صاحب المعالم لثبوت التلازم عقلاً ٣٩٠
الثاني: توجيه صاحب الفصول لثبوت التلازم شرعاً ٣٩٢
الطريق الثاني: التلازم بين وجوب الغاية وذي الغاية لوجهين ٣٩٦

www.ketab.ir

الوجه الأوّل: استحالة تخلّف الغاية عن ذي الغاية ٣٩٨
الوجه الثاني: لزوم اللغويّة عند عدم الالتزام بوجوب الغاية..... ٤٠٤
الإشكال الوارد على الاستدلال..... ٤٠٧
تمهيدان لتوضيح الإشكال..... ٤٠٨
الأوّل: معنى «الفائدة» و«الغاية» والفرق بينهما ٤٠٨
الثاني: الأقوال الواردة في المراد من «النفر»..... ٤٠٩
حصيلة الإشكال: جهاديّة النفر وكون التفقّه فائدته ؟!..... ٤١٢
أجوبة المصنّف عن الإشكال..... ٤١٦
الوجوه المذكورة في تفسير الآية..... ٤١٦
الجواب الأوّل: عدم قرينيّة الصدر على النفر الجهاديّ ٤١٨
الجواب الثاني: عدم اختصاص معنى «النفر» بالنفر الجهاديّ..... ٤٢٠
الجواب الثالث: ما أفاده الفيض الكاشاني في تفسير الآية ٤٢٤
تقوية الاستدلال بظهور الآية لإثبات حجّيّة الخبر..... ٤٢٧
دلالة الأخبار على ظهور الآية في وجوب التفقّه والإنذار..... ٤٣٠
١ ـ رواية الفضل بن شاذان..... ٤٣١
٢ ـ رواية عليّ بن أبي حمزة ٤٣٤
٣ ـ صحيحة يعقوب بن شعيب..... ٤٣٦
٤ ـ صحيحة عبدالأعلى..... ٤٣٧
٥ ـ صحيحة محمّد بن مسلم ٤٤٠
٦ ـ صحيحة البزنطيّ..... ٤٤٢

www.ketab.ir

٧ ـ صحيحة عبدالمؤمن الأنصاريّ ٤٤٤
حاصل الكلام في مقام الاستدلال ٤٤٦
إيرادات المصنّف على الاستدلال بالآية ٤٤٧
الإيراد الأوّل: عدم الإطلاق في وجوب الحذر ٤٤٨
توضيح مادّة الإيراد ٤٤٩
الشاهد الأوّل لنفي الإطلاق واعتبار العلم في وجوب التحذّر ٤٥٢
الشاهد الثاني لاعتبار العلم في التحذّر ٤٥٦
ما أفاده الخراسانيّ والنائينيّ في تقريب الإيراد الأوّل والردّ عليه ٤٥٨
الإيراد الثاني: اختصاص وجوب الحذر بما إذا كان الإنذار بالأمر الواقعيّ ٤٥٩
توضيح مادّة الإيراد ٤٦٠
الأمثلة العرفيّة والروايات المؤيّدة ٤٦٥
ما أفاده المحقّق النائينيّ في تقريب الإيراد الثاني والجواب عنه ٤٦٩
الفرق بين الإيراد الأوّل والثاني ٤٧١
الإيراد الثالث: أخصّيّة الدليل عن المدّعى ٤٧٣
توضيح مادّة الإيراد بتقريبين (إجمالاً وتفصيلاً) ٤٧٣
التقريب الأوّل (إجمالاً): عدم شمول الآية للخبر غير المخوّف ٤٧٣
اختصاص الإنذار المخوّف بالواعظ والمرشد وعدم شموله للراوي ٤٧٨
مناقشة الخراسانيّ والنائينيّ في الإيراد الثالث ٤٨١
التقريب الثاني (تفصيلاً): عدم شمول الآية للإنذار على وجه الإفتاء والحكاية ... ٤٨٣
صور كيفيّة تحقّق الإنذار وأقسامه ٤٨٦

www.ketab.ir

الصورة الأُولى: الإنذار المخوّف على وجه الإفتاء ٤٨٧
الصورتان الثانية والثالثة: الإنذار المخوّف على وجه حكاية قول الإمام عليه السلام ٤٨٨
حكم الصور الثلاثة وعدم انطباقها على حجّيّة الخبر ٤٩١
دلالة آية النفر على وجوب الاجتهاد والتقليد ٤٩٥
الاستشهاد بكلام الشيخ البهائيّ لتضعيف الاستدلال ٤٩٦
دفع الإيراد الثالث ٥٠٠
عدول المصنّف عمّا أورده على الإيراد ٥٠١
● الآية الثالثة: آية «الكتمان» ٥٠٥
القول بدلالة الآية وعدم دلالتها على حجّيّة الخبر ٥٠٦
تمهيدان لتقريب الاستدلال ٥٠٩
الأوّل: بيان شأن نزول الآية ٥٠٩
الثاني: شرح مفردات الآية ٥١٠
١ ـ مادّة «الكتمان» ٥١٠
٢ و٣ ـ مادّتي «البيّنات» و «الهدى» ٥١١
تفسير الآية المتلائم مع وجهة نظر المستدلّ ٥١٢
تقريب الاستدلال بالآية لحجّيّة الخبر بوجهين ٥١٥
الوجه الأوّل: إطلاق الآية في وجوب القبول ٥١٦
الوجه الثاني: لزوم اللغويّة لولا وجوب القبول ٥١٨
المناقشة في الاستدلال بإيرادين ٥١٩
الإيراد الأوّل: إجمال الآية وعدم إطلاقها في القبول التعبّديّ ٥٢١

www.ketab.ir

الإيراد الثاني: وجوب القبول إذا كان الإظهار بالأمر الواقعيّ ٥٢٣
الاستشهاد بشاهدين لتأييد الإيرادين ٥٢٥
استدراك لتقوية الاستدلال ٥٢٨
● **الآية الرابعة: آية «السؤال»** **٥٣١**
القول بدلالة الآية وعدم دلالتها على حجّيّة الخبر ٥٣٢
تمهيدان لتقريب الاستدلال بالآية ٥٣٣
الأوّل: بيان شأن نزول الآية ٥٣٤
الثاني: شرح مفردات الآية ٥٣٤
١ ـ مادّة «السؤال» ٥٣٤
٢ ـ مادّة «أهل الذكر» ٥٣٤
تفسير الآية المتلائم مع وجهة نظر المستدلّ ٥٣٧
تقريب الاستدلال بآية «السؤال» بمقدّمتين ٥٣٨
الأُولى: التلازم بين وجوب السؤال ووجوب القبول ٥٣٨
الثانية: عدم مدخليّة مسبوقيّة السؤال في وجوب القبول ٥٣٩
مناقشات ثلاث في الاستدلال ٥٤٢
المناقشة الأُولى بلحاظ السياق وعدمه ٥٤٢
١ ـ المناقشة مع ملاحظة السياق: انطباق أهل الذكر على أهل الكتاب ٥٤٣
٢ ـ المناقشة مع عدم ملاحظة السياق: انطباق أهل الذكر على الأئمّة عليهم السلام ٥٤٥
وجه عدم صلاحيّة الاستدلال بالآية ٥٤٥
أهل الذكر ومصداقه الواقعيّ في الأخبار ٥٤٦

www.ketab.ir

مناقشة المصنّف في سند الروايات ٥٥٤
المناقشة الثانية: السؤال لغاية تحصيل العلم ٥٥٦
المناقشة الثالثة: أخصّيّة الدليل من المدّعى ٥٥٩
استدلال جماعة بالآية على وجوب التقليد ٥٦٠
توهّمٌ ودفع ٥٦٢
● الآية الخامسة: آية «الأُذُن» ٥٦٧
القول بدلالة الآية وعدم دلالتها على حجّيّة الخبر ٥٦٨
تمهيدان لتقريب الاستدلال بالآية ٥٦٨
الأوّل: بيان شأن نزول الآية ٥٦٨
الثاني: شرح مفردات الآية ٥٦٩
١ ـ مادّة «الأذى» ٥٧٠
٢ ـ مادّة «الأُذُن» ٥٧٠
٣ و ٤ ـ مادّتي «الإيمان بالله» و «الإيمان للمؤمنين» ٥٧١
تفسير الآية المتلائم مع وجهة نظر المستدلّ ٥٧٢
تقريب الاستدلال بالآية بوجوهٍ ثلاثة ٥٧٣
الوجه الأوّل: إرادة سُرعة العمل من لفظة «الأُذُن» ٥٧٤
الوجه الثاني: إرادة التصديق الخبريّ من تصديق المؤمنين ٥٧٤
الثالث: التلازم بين حُسن التصديق ووجوبه ٥٧٥
وجوب التأسّي بالنبيّ ﷺ في تصديق المؤمنين ٥٧٦
الاستشهاد برواية «ابن هاشم» لتأييد الاستدلال ٥٧٧

www.ketab.ir

المناقشة في الاستدلال بوجهين ٥٨٢
المناقشة الأُولى: في تعيين المراد من «الأُذُن» ٥٨٢
ما أفاده صاحب الأوثق في دفع ما توهّم في المقام ٥٨٤
المناقشة الثانية: في تعيين المراد من «تصديق المؤمنين» ٥٨٥
التصديق المخبريّ والتصديق الخبريّ ٥٨٥
القرائن الدالّة على كون تصديق المؤمنين تصديقاً مخبريّاً ٥٨٦
القرينة الأُولى: كونه ﷺ خيراً لجميع الأُمّة ٥٨٨
القرينة الثانية: كونه ﷺ رؤوفاً بجميع المؤمنين ٥٩١
القرينة الثالثة: تصديق الدعاء والقبول منه ٥٩٤
القرينة الرابعة: الاختلاف في الإكرام ٥٩٨
القرينة الخامسة: الاختلاف في التعديل ٥٩٨
توجيه رواية «ابن هاشم» ٦٠١
للتصديق الخبريّ في الرواية معنيان ٦٠٢
المعنى الأوّل: حمل فعل وقول المسلم على الصحّة ٦٠٢
المعنى الثاني: حمل فعل وقول المسلم على أنّه مطابق للواقع ٦٠٤
المراد من التصديق في الرواية والروايات المؤيّدة له ٦٠٥
● **مَدى دلالة الآيات المستدلّ بها ٦١٢**
حاصل مدلول الآيات المستدلّ بها ٦١٤
١ ـ حجّيّة خبرٍ أُحرز عدالة مخبره بالوجدان ٦١٥
٢ ـ حجّيّة خبرٍ أُحرز عدالة مخبره بالتعبّد ٦١٥
٣ ـ حجّيّة خبرٍ أفاد الظنّ الاطمئنانيّ ٦١٥

www.ketab.ir

الفهارس العامّة

١ ـ فهرس الآيات الكريمة ٦٢١
٢ ـ فهرس الأحاديث الشريفة ٦٢٧
٣ ـ فهرس مصادر التحقيق ٦٣٣
٤ ـ فهرس الاصطلاحات الواردة ٦٤٩
٥ ـ فهرس الفوائد والقواعد الواردة ٦٦٩
٦ ـ فهرس الأقوال الواردة ٦٧٧
٧ ـ فهرس محتوى الهوامش العامّة ٦٨٩
٨ ـ فهرس محتوى الكتاب ٦٩٧

www.ketab.ir